

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

22260 - عن علي قال : إذا نسي الرجل أن يقرأ في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر والعشاء فليقرأ في الركعتين الآخرتين وقد أجزأ عنه .  
( عب )